ومن كتاب السير علي سير الواقدي .

أخبرنا الثقة عن ابن أبى خالد عن قيس عن جرير قال كانت بجيلة ربع الناس فقسم لهم ربع السواد فاستغلوا ثلاث أو أربع سنين أنا شككت ثم قدمت على عمر بن الخطاب Bه ومعى فلانة بنت فلان امرأة منهنم قد سماها لا يحضرني ذكر اسمها فقال عمر بن الخطاب Bه لولا أني قاسم مسؤول لتركتكم على ما قسم لكم ولكني أرى أن تردوا على الناس قال الشافعي Bه والذي يروي من حديث ابن عباس في إحلال ذبائحهم إنما هو من حديث عكرمة أخبرنيه ابن الدراوردي و ابن أبي يحيى عن ثور الديلي عن عكرمة عن ابن عباس Bهما أنه سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال قولا حكا هو إحلالها وتلا ومن يتولهم منكم فإنه منهم ولكن صاحبنا سكت عن اسم عكرمة و ثور لم يلق ابن عباس أخبرنا الثقة سفيان أو عبدالوهاب أو هما عن أيوب عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني قال قال علي بن أبي طالب Bه لا تأكلوا ذبائح نصارى بني تغلب فإنهم لم يتمسكوا من نصرانيتهم ومن دينهم إلا بشرب الخمر الشك من الشافعي Bه .

أخبرنا سفيان و عبدالوهاب عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب [عن عمران بن حصين أن قوما أغاروا فأصابوا امرأة من الأنصار وناقة للنبي A فكانت المرأة والناقة عندهم ثم انفلتت المرأة فركبت الناقة فأتت المدينة فعرفت ناقة النبي A فقالت إني نذرت لئن أنجاني ا عليها لأنحرنها فمنعوها أن تنحرها حتى يذكروا ذلك للنبي A قال بئسما جزيتها أن نجاك ا عليها أن تنحريها لا نذر في معصية ا ولا فيما لا يملك ابن ادم قالا معا أو أحدهما في الحديث وأخذ النبي A ناقته] .

أخبرنا فضيل بن عياض عن منصور عن ثابت عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب قضى في اليهودي والنصراني بأربعة آلاف درهم وفي المجوسي بثمانمائة أخبرنا سفيان بن عيينة عن صدقة بن يسار قال ارسلنا إلى سعيد بن المسيب نسأله عن دية اليهودي والنصراني فقال سعيد قضى فيه عثمان بن عفان Bه بأربعة آلاف